

رئيس الهيئة

قرار رقم (١١٠) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
 وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل بيانات وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى تاريخ نهاية السريان بذات السجل كما هو موضح قرین اسم الوسيط.

الرقم القومي	نارخ انتهاء الシリان بالسجل	الشركة		كود الهيئة	الاسم	#
		إلى	من			
٢٦٩٠٦٢٢٦٠٠١١٩	٢٠٢٦/٩/٢٦	البنانية السويسرية تكافل - مصر	تشب لتأمينات الحياة	٣٢٠٢٤	أمير سمير استنawi عبد المالك	١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح